



联合国
粮食及
农业组织

Food and Agriculture
Organization of the
United Nations

Organisation des Nations
Unies pour l'alimentation
et l'agriculture

Продовольственная и
сельскохозяйственная организация
Объединенных Наций

Organización de las
Naciones Unidas para la
Alimentación y la Agricultura

منظمة
الغذية والزراعة
للأمم المتحدة

A

لجنة الشؤون الدستورية والقانونية

الدورة الأولى بعد المائة

روما، 21 - 23 أكتوبر/تشرين الأول 2015

لجنة مصائد الأسماك الداخلية وتربية الأحياء المائية في أفريقيا -
اقتراح تعديل النظام الأساسي

أولاً - مقدمة

1- أُدرج هذا بلن دعلى جدول الأعمال المؤقت للجنة الشؤون الدستورية والقانونية بموجب لفقرة 7 (هـ) من المادة 34 من اللوائح العامة للمنظمة لى تتنص على أن تنظر اللجنة فى ماى حال لى لها من بنود حمددة اشئى عن: "تشرك لى البعثات وللجان بطقاً للمادة 6 من لادستور، مبا فى لك عضوية ها بخت طصاته وإجراءات فبعتقاريها ولوائى ها الداخلية". وعلى هذا الأساس، فإن لنظام ألسلس لى له لىئات للجان المنشأة بموجب المادة 6 من لادستور، بل لخرطة إلى لتعدالت للاحق، خى ضع إلى امتعراض للجنة.

2- تتقدم هذولكى قة لتعدالت المقترحة على لنظام ألساسى للجنة مصايد ألساك الداخلية بوبية الأحياء الخى ففيري قى، المشار لى هفى لى لىت سمية للجنة.

ثانياً - معلومات أساسية عن اللجنة

3- رأسأ المدير العام هذه للجنة مالبف لقرة 2 من المادة 6 من لادستور وبوافقة للقرار رقم 56/1 لذى عتمده المجلس فى بوته اخ لاسمة ولستين فى بوى ولجزيران 1971. وقد جرى إنشا للجنة فبعتقاريها بوعزز لتعاون لدولى



mo613

بكن ا طالع على هذولكى قة قبلت خدام رمز الاستجابة السريعة (QR)، وهذ هى مبادرة من منظمة الغذية ولوقفا للتعدي لى لى لى حد من أنطولوجى وى تشجى بطلت أكشر مراع القل بىة.

مىكن اطلاع على شوائق أخرى على موقع لمنظمة www.fao.org

في جمالتطوير الموارد لسلكيقيف المياه الدالغية أقيري قيا وإدراتها ولتخدامها وحفظها، لوكيتشجعتلنم ية المعتاداة لتربية الأحياء الخيىة لدى أعضى ها ل38¹.

4- كانت إنجازات اللجاة خلال لاسنوات ألبع بين الهية هامة، فهى على وجه اخل لصوص قد قامت بتعزيز ل قدرات المؤسسة الوطنية للصليد الدالغية ولبحوث لتلقب تربية الأحياء المائية وإدارة عن طريقتللدري ب لعى مواضى حم ددة ومشاريع إليمية. وقد كانت لتلك الأنشطة لتلقب تبادل اخل لبرات ولتلقب معظم ألقى ان مص در إرشاد لأعضاء اللجاة من حى شخصي لغل لى لى سات ووضع جداول أعمال لبحوث لقطاع المطيد بهبية الأحياء المائية. بول لضافة إلى لك، أشأت اللجاة شك قتببية الأحياء المائية قيا، من أجل لنه ووضع تربية الأحياء المائية في اللقيم، كما ساهم بى إن شاء من ظهين حكوميين لويتين هما، منظمة صليد مساك بحير قفك ووري اوهيئة بحيرة تنضيقا.

لك التحدىات الراهنة ومخيات سلامت قبل

5- فى لوقت الراهن، هناك مسئلة كرية تحد من فاعلية اللجاة بقرقل أداءها وتهدد وجودها بحد ذاتها وتهدد هذلقى ودضعف الهيكل المؤسسة، وعدم ملاءمة الموارد المالية فنية، وعدم كفاية لتعاون مع أصحاب المصلحة فى الهيئات اللقيمية الأخرى لمطيد المساك وللقطاع الخاص فضال عن عدم وجود خطة لمتويجية ورؤيية. كما أن اشارة ري المتظمة واللغنية لأعضاء اللجاة فى دورتها قد حلت دون التمال لهصاب لىيات اتخاذا لقرارات.

6- فى حم اللملة صدي لتلك التحدىات، اقترحت لدورة لاساسة عشرة للجاة، لتى عقدت من 16 إلى 18 نوفمبر بربلبرين أول فى 2010 فى ملبو، مونلميق، إعادة لتظيف دور اللجاة وألائها كهيئة لليمية لمطيد المساك. وقد قام لمتماع أل مناء للى مبلل وزاراتم لللقب صليد المساك بهبية الأحياء المائية الدالغية للى لدول الأعضاء فى اللجاة، عقد من 26 إلى 27 مارس/آذار 2012 فى لىبتاون، جن وأفري قيا، بللكي د جم دداع على هذه اخل لاجة ولخص إلى أن اللجاة مهمة لتقم قتببية الأحياء المائية والمصليد الدالغية فى لدول الأعضاء لوكنها بحاجة إلى إصلاح باهىك عن وجوب تعزيز لتتويكها وإجرائها المؤسسة.

7- ومن أجل لتناول تلك المتديجات، عقدت أول دورة لتتويك لىة للجن قى فلوسكا، نلميا من 1 إلى 2 ديسمبرك لىون أول 2014. وحضر المتتماع الوزراء لللقب وبالمطيد الدالغية بهبية الأحياء المائية للى 22 من أعضاء اللجاة. وقد طرحت لبيعة خيات لتتويك لمقبل اللجاة.

لبن ضبوت سولنب ورك نى فاس وبوروندى، الكاريون، مچ هونج قري قيا لوسطى، تشاد، الكونغو، كوتدي فوار، جمدهوية الكونغو والمي قراطية، مصر ريرى اليبوي، غابون، غلما، غانا، غنى المكى لىاى سوتو، مفشقر، مالوي، ليمورى شىوس، مؤمبى قيا مبي لى لىجر، نجرى ا، رواندا لملنغال سربل لىون، لى صومال، لى سودان سواظين دن توغو، أنجندا، جمهوية تنزانيا لى لىة، نلميا زمبلبوي.

- الخيار 1: حفاظ على هليكل المؤسسي الحالي للجنة قبل إجرائها، جازاً دستورياً ناشئ بموجب المادة 6 من دستور المنظمة، لوكن مع إعادة لتوظيف نظامها الأساسي وإجرائها من أجل تمكين اللجنة من تناول مسائل فنية طعمي محددة.
- الخيار 2: تحويل اللجنة لتعمل كجهاز مستقل بموجب المادة 14 من دستور المنظمة.
- الخيار 3: استبدال اللجنة بمنظمة حكومية لوية مستقلة تتم بمبيريها وأهاتها المستقلة.
- الخيار 4: إلغاء للجنة توظيفي ضمها إلى آلياتها بديلة مخصصة.

8- أحاطت للجنة لعملاً إرشادات مهمتر وجاهس المنظمة لتعمل في أسوأ أجهزتها دستوري جديده. كما أحاطت لعملاً بأن لعمية تأسيس للجنة كجهاز مستقل داخل المنظمة أو خارجها لتكون مرهقة وطويلة لتوليد لعملة، وقد التفتي فعلاً من حيث معجلة لتكديرات لتي تواجهها للجنة. ببناء لعمية متقرر عدم لمبيريها في ناخ لتيري 2 و3 أله. ولم يينظر الأعضاء في خار 4.

9- بالتالي قرر الأعضاء حفاظ لعمية للجنة ك أحد أجهزتها المادة 4 من دستور المنظمة. وأوصوا بإعادة لتنظر في لتظامها الأساسي والتلحة لتعمل للجنة لتعكسها من تناول لتفيلانية طعمي محددة.

10- ومن أجل لتقشة واستعراض وتاماد لتعدد لتعمل لتظام الأساسي، عقدت دورة لتقائميها في اللجنة في ناكار، لتسنغال من 14 إلى 15 يوليومتوز 2015. وقد جرى لتعميل 21 عضواً من أصل 38 عضواً، أبعده من هم سطلدون على المتوى الوزاري.

رابعاً- التعديلات المقترحة على لتظام الأساسي للجنة

11- صدر لتظام الأساسي عن ألمبين لتعميف عام 1971 بقبقي لعمية له مبيريها من نص دوره.²

12- وتم مدت للجنة بعمية دون لتلك ان ية المشيئة التي لتعد لتعمل لتظامها الأساسي لتحتها الدالني و ي في حين أن لتعد لتال لتلحة الدالني لتسيت و بفتق طوافقة ألمبين لتعمل لتعمية لتكيت دخل ح يينون لفي ذي، يينغي لتعد لت نظام الأساسي أن لتحتظي و افقة لجاهس المنظمة قبل أقي لتكن ألمبين لتعمل من إصدارها. أم لتعد لتال لتقترحة لتعمل لت نظام ألمبيري، على لتحو و ليني وافقت لعمية للجنة لتال لتصفصيل في لتفرق به ذول لتيقة.

² عاتمد وتم لترا لتوظيف و ي في العبيدة عشرة لتوشامة عشرة لتعود بتي في عام 1973 و عام 1975 لتدي لتال على لتلصوص الألسي لتل لمنظمة (بخصوص : 1) (شراكة لتدول ري الأعض ي في أجهزها و لتعمياتها و 2) لتنظام لتل لتل لتل أجهزها لتل لتل لتل بام لادة 6 أوام لادة 14 من لتدستور. و يفتلكم لتلصبة، دعا الأجهز لتل لتل لتل لتل وتبين لتظامها الأساسي ولا تحتها لتل لتل و ببيت لتل لتل لتل لتل.

- 13- تتعلّق معظم التعديلات المقترحة ببيع تصاريح تصاريح للجنة وهي تقوّم على المدالت التي جرت خلال لدورات المتخفّاق لعودة من عام 2008 وتعلّي ويصنّف تصاريح للجنة من معاجلة مسئّلة لونية ولم يميّ محددة، والسيهشك لي عكس المسئّل اللقصادية والاجتماعية للفقيرة الحايّة لولاءة، مثل حفظ التنوع البيولوجي ويوري المناخ لوظغظ على الموارد والستدلة على المدى البعيد.
- 14- من خلال علمية استعراض لنظام الأساسي، أجري تعدي للفقرة 4 من نهك يي صبح متشهيّاً مع تعديلات لدستور والالحقة العامة للمنظمة، بحسب ماتت المصادقة لوي يوافق عام 2009، فجريّ تلوضيح أن المتروسي عنى بالدرجة الأولى المسئّل لتلحق قلبس لسات والمسئّل لتتظي في هي ميسي عنى المعجى م بسئّل لبرنامج والميلينية.
- 15- بماكّل، جرى تكريبية الأحياء التي تتلّف قرات 1 و2 و5 و6 من لنظام أساسي بحسب اللقضا على عكس الأنشطة الحايّة للجنة.

خامسا- قرارا مؤتمر المنظمة رقما 97/13 و2015/11

- 16- خلال لدورتين الستينيتين تمّ إلغ الأعضاء بلقار رقم 97/13 لتلحق باستعراض ألجزة لادستوري لفلق او ولذي جرى تلّذي لافاذه مؤخرّاً من خلال للقرار رقم 2015/11 حيث اعترف المتسببات مرار حل اجتهت عزيّ لثافة المنظمة ولحومت يولف هذلق ترة من كحديات المليّة، وإزالة ألجزة لادستورية التي تعفا لعيها لزم لضم من تلبير عم لكأثر مرونة موجهة نحو أهداف حمدة ومهتة بجدول زين معين، لألجزة للبقية".
- 17- وقد أحاط أعضاء للجنة لعلّ هذلق لقراري وقرروا لشراء حساب أمانة لسماهمات لوعية من أجل تمويل أنشطة للجنة وسيتت دارس لتلّف يذ المفصل لهذا القترح خلال الدورة المقبلة للجنة لتتيف ترض لواع ادها في عام 2016.
- 18- لوكن مع مراعاة لقراري المذوري أ الهوفي ما أن لك قديني طوي على مسئّلة لسايات يهونية، قديت رغب للجنة أي ضلّيف لنظر في وسئّل لبدلية للتعاون بشأن مهليد أ لمساك الدالعية بعبية الأحياء لائية، من خلال لمت معات خمصصة مرتقع قد "بحسب الحاجة" أولتن اولق ضلّي محددة. وهذلق المحدد من لك هو أ ليدو أن خلليار المتك وردد درس خلال الدورة الأولى المشيئة للجنة التي عديني فلوساك، فيديس مبرك لنون أولول 2014. وقد أذن مهتر المنظمة، من خلال للقرار 2015/11 للمدير العام حيتما ألكن ببعاً لأي مشاورات مهتوب تم بوجب للالحقة الدالعية المرعية لإجراء لاقترارات ذات الصلة، أن ينيظي فتنظي م مشاورات لونية لخصصة من أجل لتناول لقي ضلّي المشمولة مبهامتك ألجزة ليقف مك ان لواع لدورات، بحسب اللقضا على أن المسئلة ذات بطبيعة يوس يالتي تتأثر من هال لونية.

19- ويشار أيضاً إلى أن مسألة أخرى تستوجب لنظفها هي لتداخل للمكاتبين مهام للجنة ومهام أجهزة
إلبيمية الأخرى لمن يتصلب دالمسك، مثل لجنة ليج غيتي ومنظمة هليد مساك ري فكتور لوهيئة بحيرة
تنبنيق على القلب قد لم يعبر معظم أعضاء الأجهزة الأخرى أيضاً أعضاء في للجنة.

سادسا- الإجراءات التي يقترح اتخاذها من جانب اللجنة

20- إن للجنة دعوة إلى :

- (أ) استعراض لتعدالت المترحة على لنظام لساسري للجنة قبل ية ف هوق هذولكي قهت قديم للطبيقات
والملاحظات المناسبة؛
- (ب) استعراض لتعدالت المترحة على لنظام لساسري للجنة قوأيي دهه بحسب لتقضى وإلتهه إلى
المجلس لمل موافقة لعيه؛
- (ج) تقديم لتوجيهات بي تراهمن اسب قيف ضوء للقرار رقم 97/13 لقرار رقم 2015/11 لذي جرى
عتماده مؤخرأ.

المرفق

النظام الأساسي³

1. لعضوية

تتألف اللجنة من لدول الفريقيّة الأعضاء والأعضاء الملتزمين باللائحة التي يحددها المدير العام على أساس اهتمامها كشخصيات مميّة المطيّد الداعية بهيّة الأحياء الطّيقيّة تفأخريقياً، وبمساهمات هاجم لتطبيقات ألداء الرفع اللفوظف المنطبق للجنة.

2. المهتمات

إنخالت صلاحت اللجنة تقض مبيلي:

- (أ) - تعزّي رؤس يق وساعدة السيق صلاحت بش أن علم البريات والمياملع ذبة ببرنامج لبحوث ولفطويّر للمهليد القوية واللقيميّة لي تتؤدي إلى ترشيد استخدالم الموارد من صد الأمسك الداخليّة.
- (ب) - مساعدة الحكومات الأعضاء على وضع أساس علمي للداري لتنظيمية وريها من كداري المؤدية الى صيانة الموارد للمكّيّة الداخليّة والبريات، وصياغة هذه كداري من خلال ألج هزلفطويّة حسب بقضى اح لطلق ديّم ت وصي ام اللق مقش أن عبليق بوفني ذهه كدبير
- (ج) - تعزّي رؤس يق الجهود على صلح عيدين الوطني وقلاي مي الح مع ضريلق كفاييّة، مبيلف لك منع للوث اللقي وملفح هـ.
- (د) - ملساع يق ففطوي راسن زراع امسك وتحسين المخزون، مبيلف لك ملفح حة أمراض الأمسك واسري اد الأنواع اللقية
- (هـ) - مفسح عي والمعددة على استخدلم وسائل ومعدات بوقّي اصص ي دللس ملكك لكر فلهية
- (و) - مفسح عي ودعم الأنشطة اللقنيّة ب هي ز الأمسك والمفح المسامكية وحف ففطويّة.
- (ز) - مفسح عي على الفلعي م وفدري ب من خالل البريات أو تحسين المسات اللقنيّة، ومع ففطويّة بوظلي م لن دوا واح لقا لظن لراسية واجل الظن لراسية، ومراكز لظن لراسية
- (ح) - ملساع يق ف جمع بلقن اللق صاى ليق بيل ولوج يق بيلق يّة وري لك من اللومات عن مهلي دل مسك الداخليّة بادلها فنشرها وتعليها أو راسن هـ.
- (ط) - مساعدة حكومات لدول الأعضاء فصياغة لبرامج اللقنيّة قاليمية ل واجهينف يذها من خالل مصادر اللقونة لظويّة من أجل تحقّق ألهداف المشارلقها اللقنيّة لاصلا بقة

³ في نص مشروع لتديالت الذي يريف هذوالكقيّة، يشار إلى المقترحات المتعلقة بالمواد جمل ذف لكتابة لالنصيّة مفسح ففطوي م ايشار إلى الإضافة لقرت بقت سريال نص اللق.

(س) تعزى زالك سيرتسيجيات والجرعات الرلمية التلخفيف من آثار غري المناخ على المواطائىة؛
(ع) لن هوض بمراقبة جلودة ومليمة المستهلك رب دعم الأعضاء صوي اغرة ميري للجرهوتة نوفي ذه.

3- الخطه الفرعية

(أ) يجوز للجنة أن تتشئ للجرهوتة لذي لجنته وجيهية وأج هز فرعية أخرى حس بللق تضاء لأداء مهامه على حن رفع ال.

(ب) يخض عن شاء أي ج هز فرعية لي لقرار المدير اع اب أن ألم والل هو روري توافي ل لباب ذي لاصلدة من ميانىة الخظمة. قبل اتخاذ أي قرارين طوي على مصرف ان في م ايت لمتق ان شاء أج هز فرعية، جيب أن يعرض على الهيئة تقرير صادر عن لدير لعام عن لبع ا الإلرية والمالية المتوتبة لى لك.

4- التقارير

تعم من سخ عيت تقارير للجنة على أعضاء اللجنة وعلى الدول الأعضاء الأخرى والأعضاء الخسب يتي ف الخظمة
والخظمة ل لوي قب غرض الخم، ف وتوافق لانت تقارير، تبعل غ ان شطة للجنة على لنة م صري د أ لسماك بحسب
المقتضى. تتفع الهيئة، على فترات الخسب تقارير للمدير لعام عن شطتها بهوي اتها ك يي ت سن ي للم دي رال عام
أخذة بعين الاعتبار عن د إعداد مشروع برنامج لعمل والميانية للمنظمة وري لك من المقترحات المقدمة إلى
لوم تر، المجلس أو للجان للبعثة للمجلس. ألجنة لى لىة. ي قوم المدير العام بالاع لوم تر وب واسطة
المجلس، على أي تقوصيات صادرة عن الهيئة وليت لها لعل ك س ات عل لى لى لى ات أوتوي ف برنامج الخظمة أو
في ش وون ه الماية. يوز عن سخ من لك تقارير صادر عن اللجنة على أعضاء اللجنة وعلى الدول الأعضاء الأخرى
والأعضاء الخسب يتي ف الخظمة والخظمة ل لوي قب غرض الخم، ف وتوافق لانت تقارير. على لى لى لى ات لصادرة
عن اللجنة وليت لها لعل ك س ات على م ي و لى لى لى ات ول نظيم ات أو على لبرامج والميانية أن تبعل غ ل
لوم تر أو المجلس، بحرب يقتضى الحال، من خلال لنة م ص د أ لم س الك.

5- ملصروفات

(أ) تحدد الخظمة روفات أمانة للجنة وتسددها ضمن حدود الختم ادات في الميزانية الختم دة للمنظمة.
(ب) بهدفت تعزى ثن مية المطيد الدالغية بهيية الأحيلى ائىة يجوز للمنظمة أيضاً أن تتشئ ح سب ات
أمان قن طوي على مساهمات طوعية من أعضاء اللجنة أو من صادر غصة أو عامه، وميكن أن تلجنة
أقتقدم المشور قبش أن است خ دامت لك اح لسب ات لتي ست خضع لإدارة المدير العام بموجب لنظام اللى
للمنظمة.

-6 المراقبون

(أ) يجوز لأية من لدول الأعضاء أو لدول الأعضاء المنضمة للمنظمة في تديرهت أعضيف للجنة لوكنها تسهبن ممي صلي دالم ساك الدالغية وبموار دستورية الأحياء الخلية أفيري قي، بناء على طلبها حضور لجت ماعات للجنة أو أجهت الما فرع يه تصرفه مراقبيف حال اعبر المدير العام أن لكاح لضوي صب في مصلحة تالف يالفع ال لمهام للجنة.

(ب) يجوز للدول ري الأعضاء المنظمة وييت هي أعضيف ألام المتحدة يوف أي من وكالاتها لطلخ صرة يوف لوكله لطيولة للطلاقة لذوية، بناء على طلبها، ورهن الأحكام ييت لغت مدها ممتري المنظم يما ييت لغت بعت صرفة المراقبل لدول، أنتدعي إلى ل حضور دورات للجنة وأجهت الما فرعية وليت ماعاتها المخصصة صرفة مراقب. تخض صرفة لدول المدعوة إلى حضور بثل هذه لدورات إلى ألحكام ذات لصلة لتي أقرها ممتري المنظمة.

-7 مشاركة المنظمات لطيولة

تريعى مشاركة المنظمات لطيولة في عمل للجنة وكلك لالقات بين للجنة وهذه المنظمات، ألحكام ذات لصلة من دستور المنظمة التئحه العامة، وكلك لالقات وادخال لاص قبل لقات مع المنظمات لطيولة ييت أقرها كل من ممتري المنظمة وجاهسها.

-8 للئحة الدالغية

للهيئة أرتقر وأنتعد للئحة لها لدالغية تديتت كوهت سقة مع دستور المنظمة التئحة لها لعامة ومعيان للبادئ ييتتنظم الهيئات وللجان لتي أقرها الممتريوت صحبال لئحة الدالغية ولتعدالت لطيولة ساية المفعول عن د الموافقة لهيها من جلام لدير العام.